

بيان

الاعتقال التعسفي يطال المواطن السوري

حسن عبد القادر نعلان

علمت لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية، أنه وفي تاريخ 27/9/2010 قامت إحدى الجهات الأمنية السورية، باعتقال المواطن السوري حسن عبد القادر نعلان من أهالي منطقة عفرين - محافظة حلب، تولد 1979 دون أن يعرف أسباب الاعتقال، ولما يزال مصيره مجهولاً.

إننا في لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا، ندين الاعتقال المبرم للمواطن السوري حسن عبد القادر نعلان، ونبدي قلقنا البالغ على مصيره كما نبدي قلقنا من إصرار الأجهزة الأمنية على مسار الاعتقال التعسفي خارج القانون، الذي يشكل انتهاكاً صارخاً للحريات الأساسية التي يكفلها الدستور السوري، وذلك عملاً بحالة الطوارئ والأحكام العرفية المعلنة في البلاد، وإن اللجان ترى في استمرار اعتقاله، واحتجازه بمعزل عن العالم الخارجي لفترة طويلة، يشكلان انتهاكاً للالتزامات سوريا بمقتضى تصديقها على الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان وبشكل خاص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي صادقت عليه بتاريخ 12/4/1969 ودخل حيز النفاذ بتاريخ 23/3/1976، وتحديداً المواد 7 و 9 و 14 و 19 و 21 و 22. كما نذكر السلطات السورية أن هذه

الإجراءات تصطدم أيضا بتوصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بدورتها الرابعة والثمانين ، تموز 2005 ، وتحديد الفقرة السادسة بشأن عدم التقيد بأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق بالمدنية والسياسية أثناء حالة الطوارئ (المادة 4) وبكفالة هذه الحقوق ومن بينها المواد 9 و 14 و 19 و 22 .

كما تصطدم مع توصيات لجنة مناهضة التعذيب بدورتها 44 مايو 2010 وتحديد الفقرة 10 المتعلقة بدواعي القلق المتعلقة باستمرار العمل بحالة الطوارئ التي سمحت بتعليق الحقوق والحريات الأساسية ، كما ذكر السلطات السورية بتوصيات اللجنة ذاتها المتعلقة بالضمانات القانونية الأساسية للمحتجزين الفقرة 9 ، التي تؤكد على ضرورة اتخاذ تدابير فعالة لضمان أن يمنح المحتجز جميع الضمانات القانونية الأساسية منذ بداية احتجازه ، بما في ذلك الحق في الوصول الفوري إلى محام و فحص طبي مستقل ، إعلام ذويه ، وأن يكون على علم بحقوقه في وقت الاحتجاز ، بما في ذلك حول المتهم الموجهة إليهم ، والممثل أمام قاض في غضون فترة زمنية وفقا للمعايير الدولية.

وإننا في ( ل د ح ) نطالب الحكومة السورية بالإفراج عن المواطن السوري حسن عبد القادر نعيان ، وكذلك الإفراج عن كافة المعتقلين السياسيين ومعتقلي الرأي. ووقف الاعتقال التعسفي وذلك عبر إلغاء حالة الطوارئ والأحكام العرفية غير الدستورية ، وكذلك العمل على تنفيذ التوصيات المقررة ضمن الهيئات التابعة لمعاهدات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية ، والوفاء بالالتزاماتها الدولية بموجب تصديقها على المواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان.

دمشق 3102010

لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا

مكتب الأمانة